



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



النظام الأساسي للاتحاد العربي للعمل التطوعي

المادة الأولى : الاسم

الاتحاد العربي للعمل التطوعي

Arab Federation for Voluntary Activities

Federation Arab des Actions de Volontariat

المادة الثانية :

تدل المصطلحات الواردة في هذا النظام وجميع وثائق الاتحاد الأخرى على المعاني المبينة
إزاءها :

- 1 - الاتحاد : الاتحاد العربي للعمل التطوعي .
- 2 - العمل التطوعي : كل عمل إنساني ينجز اختياريا ولا يهدف إلى تحقيق أغراض مادية ربحية .
- 3 - النظام : النظام الأساسي للاتحاد .
- 4 - الجمعية العمومية : الجمعية العمومية للاتحاد وهي أعلى هيئة فيه .
- 5 - الرئيس : رئيس الاتحاد .
- 6 - نواب الرئيس : نواب رئيس الاتحاد .
- 7 - الأمين العام : الأمين العام للاتحاد .
- 8 - الأمانة العامة : مكتب الأمانة العامة للاتحاد .
- 9 - المكتب التنفيذي : الهيئة التنفيذية في الاتحاد .
- 10 - المنظمة : الهيئة أو المؤسسة أو المركز أو الجمعية التطوعية المسجلة في الاتحاد .



الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي

١٥ سبتمبر من كل عام

Arabic Voluntary Day

15 September Every Year

11 - العضو : كل شخص يمثل الهيئة أو المؤسسة أو الجمعية التطوعية أو مراكز التدريب أو الأكاديميات المسجلة في الاتحاد ، أو المزمى به من قبل سبعة دول أعضاء في الاتحاد أو ممثلو المنظمات المسجلة في الاتحاد بصفة مراقب .

المادة الثالثة : التعريف

الاتحاد منظمة عربية غير حكومية مستقلة وغير هادفة للربح ، ذات نفع عام يهتم بالعمل التطوعي، ويتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، يتألف من المنظمات والجمعيات والمراكز المعنية بالعمل التطوعي في البلدان العربية .

المادة الرابعة : المقر

يكون مقر الاتحاد في دولة قطر . ويحق للجمعية العمومية نقله الى دولة أخرى بالتصويت بثلاثي الأعضاء .

المادة الخامسة : الأهداف

- 1 - بناء وتطوير قدرات وإمكانيات منظمات العمل التطوعي للقيام بدورها في عمليات التنمية بكل أشكالها .
- 2 - تنمية الموارد البشرية وتطويرها واستثمارها في إنجاز الأعمال التطوعية بما يسهم في تطوير المجتمع .
- 3 - المساهمة في حل المشكلات وتذليل العقبات التي تواجه مسيرة العمل التطوعي العربي .
- 4 - تحقيق أفضل العلاقات مع منظمات وهيئات ومؤسسات العمل التطوعي في العالم .
- 5 - إشاعة وتعزيز مفاهيم العمل التطوعي وتوظيفها من أجل خدمة المجتمع وتنميته .
- 6 - ربط مسارات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالعمل التطوعي واعتماده محورا في تخطيط وتطوير المجتمع .
- 7 - النهوض بالعمل التطوعي في المجتمع العربي من خلال مساندة المنظمات والهيئات والمراكز التطوعية العربية .



الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي

١٥ سبتمبر من كل عام

Arabic Voluntary Day

15 September Every Year

8- المساهمة في بناء الشباب بكافة مراحلهم العمرية بناءً ينسجم وتطلعات المجتمع من خلال ممارستهم للأعمال التطوعية التي تؤدي بدورها إلى ترسيخ القيم الإنسانية النبيلة .

9- تعميق الروابط وتوطيد العلاقات بين المتطوعين ومنظماتهم بالوطن العربي .

10- تنمية قدرات العاطلين عن العمل وتزويدهم بالخبرات من خلال مشاركتهم بالأعمال التطوعية بما يمكنهم من إدارة المشاريع والحصول على فرص عمل ليكونوا قادرين على أداء دورهم في المجتمع .

المادة السادسة : وسائل تحقيق الأهداف

1- دعم وتنسيق الجهود العربية والمحلية ذات الصلة بالأعمال التطوعية .

2- جمع ونشر البيانات المتعلقة بالأعمال التطوعية .

3- إعداد البرامج التدريبية المتكاملة لتنمية قدرات المتطوعين وتطوير مستوى أداء المنظمات التطوعية .

4- الاتصال والتعاون مع المنظمات الحكومية وغير الحكومية العربية والدولية المختصة بالأعمال التطوعية لتنفيذ نشاطات مشتركة .

5- إعداد الدراسات والبحوث في مجالات العمل التطوعي وأهميتها في تنمية المجتمع .

6- استثمار وسائل الإعلام بكل أشكالها والمؤسسات التربوية والتعليمية لنشر ثقافة العمل التطوعي .

7- حث الحكومات على تبني ثقافة ومفاهيم العمل التطوعي ضمن المناهج التعليمية وفي كافة المراحل الدراسية .

8- اعتماد برامج تشجيعية للمتميزين والمبدعين على صعيد المنظمات والأفراد .

9- تأهيل وإعداد قيادات في مجال العمل التطوعي من خلال برامج تدريبية خاصة .

10- إقامة المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية والمحاضرات التي تعزز من ثقافة العمل التطوعي في المجتمع .



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



المادة السابعة : العضوية

تكون العضوية في الاتحاد على الوجه الاتي :

أولا : الأعضاء الدائمون وهم :

- 1 - الشخصيات التي شغلت مواقع قيادية في الاتحاد بتزكية من سبعة دول عربية اعضاء في الاتحاد .
- 2 - المنظمات المسجلة حاليا في الاتحاد .
- 3 - الشخصيات المختصة والمهتمة بالعمل التطوعي والتي أسدت خدمات جليلة للاتحاد سواء من خلال منظماتها أو كونها شخصيات ماثحة وزكيت من سبعة دول عربية اعضاء في الاتحاد .
- 4 - المؤسسات التطوعية الأكاديمية .

ثانيا : الأعضاء المراقبون وهم :

- 1 - ممثل عن جامعة الدول العربية .
- 2 - ممثلو المنظمات المسجلة في الاتحاد بصفة مراقب .

المادة الثامنة : زوال العضوية

تزول العضوية في احدى الحالات الآتية :

- 1 - انسحاب المنظمة أو الشخصية من الاتحاد .
- 2 - إسقاط العضوية من الاتحاد .
- 3 - وفاة العضو .



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



المادة التاسعة : الهيكل التنظيمي للاتحاد

يتكون الهيكل التنظيمي للاتحاد من التشكيلات الآتية :

- 1 - الجمعية العمومية .
- 2 - المكتب التنفيذي ،
- 3 - رئاسة الاتحاد .
- 4 - الأمانة العامة .

المادة العاشرة : الجمعية العمومية

وهي اعلى هيئة تنظيمية في الاتحاد وتتكون من الأعضاء المنتسبين للاتحاد وحسب شروط العضوية .

المادة الحادية عشر : مهام الجمعية العمومية

- 1 - رسم السياسة العامة للاتحاد .
- 2 - انتخاب رئيس الاتحاد ونوابه .
- 3 - انتخاب أعضاء المكتب التنفيذي .
- 4 - إقرار النظام الأساسي وتعديلاته .
- 5 - حل المكتب التنفيذي .
- 6 - تجميد أو فصل أي عضو من أعضاء المكتب التنفيذي في حالة مخالفته أحكام هذا النظام .
- 7 - تفويض بعض الصلاحيات إلى المكتب التنفيذي .
- 8 - البت في عضوية المنظمات التي اتخذ بحقها قرار التجميد .
- 9 - البت في استقالة رئيس الاتحاد او المكتب التنفيذي .



الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

المادة الثانية عشر : اجتماعات الجمعية العمومية

- 1 - تعقد الجمعية العمومية اجتماعا عاديا كل عامين في موعد يحدده المكتب التنفيذي خلال الثلاثة اشهر التالية لانتهاء السنة المالية وبلاعتما على جدول أعمال محدد ومعد مسبقا .
- 2 - يرأس اجتماعات الجمعية رئيس الاتحاد وفي حالة غيابه يتراس الاجتماع النائب الأول للرئيس .
- 3 - يعتبر اجتماع الجمعية قانونيا اذا حضرته الأغلبية المطلقة للأعضاء واذا لم يكتمل النصاب يؤجل الاجتماع مدة شهر واحد ويكون الاجتماع قانونيا اذا حضره رئيس الاتحاد أو النائب الأول للرئيس وثلاث عدد أعضاء الجمعية على الأقل .
- 4 - في حالة عدم اكتمال النصاب في الموعد الثاني يعتبر المكتب التنفيذي للاتحاد مفوضا في مباشرة اختصاصات الجمعية العمومية لحين عقد اول اجتماع لها .
- 5 - تتخذ القرارات في اجتماعات الجمعية العمومية بالأغلبية المطلقة وفي حالة تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس . وتكون قراراتها ملزمة لكافة الأعضاء .
- 6 - تتخذ القرارات بأغلبية الثلثين لأصوات الحاضرين من أعضاء الجمعية في الحالات الآتية:
 - أ - حل الاتحاد .
 - ب - تعديل النظام الأساسي .
 - ج - إسقاط العضوية .
 - د - نقل مقر الاتحاد .

المادة الثالثة عشر : التصويت

يكون التصويت في الجمعية العمومية علنيا ومباشرا فيما عدا الانتخاب فيكون سريا ومباشرا ولا يجوز الإنابة أو التفويض ولكل دولة صوت واحد .



الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

إفادة الرابعة عشر : المكتب التنفيذي

يتكون من عدد من الأعضاء لا يقل عددهم عن (13) من ضمنهم الرئيس والنائب الأول للرئيس وتكون مدته (4) سنوات . ومهامه كما يأتي :

- 1 - متابعة تنفيذ قرارات الجمعية العمومية .
- 2 - البت في قبول أعضاء جدد في الاتحاد .
- 3 - البت في تجميد أو إسقاط عضوية منظمة ما مع بيان الأسباب على ان يصادق رئيس الاتحاد على قرار التجميد أو الإسقاط .
- 4 - تشكيل لجان متخصصة ، دائمية أو مؤقتة حسب حاجة الاتحاد .
- 5 - المصادقة على تشكيل مكتب الأمانة العامة .
- 6 - في حالة انسحاب أي عضو من أعضاء المكتب التنفيذي يقوم المكتب بتبليغ منظمته بخطاب رسمي ، وإشعار المنظمة التي احتل ممثلها المرتبة التالية في عملية التصويت .
- 7 - إعداد جدول أعمال اجتماع الجمعية العمومية العادي والطارئ وإعلام أعضاء الاتحاد بالقرارات الصادرة عن الاجتماعات .
- 8 - إعداد الميزانية السنوية والحساب الختامي وعرضهما على الجمعية العمومية لمناقشتها وإقرارها .
- 9 - اقتراح تعديل النظام الأساسي وعرضه على الجمعية العمومية .
- 10 - وضع اللوائح المالية والفنية والإدارية على ان تعرض على الجمعية العمومية لاتخاذ ما تراه مناسباً بشأنها .
- 11 - اتخاذ القرارات في الأمور العاجلة بما لا يتعارض وأهداف الاتحاد وتكليف الأمانة العامة بمتابعتها .
- 12 - اتخاذ القرارات المناسبة بشأن المخالفات التي قد تحدث داخل الاتحاد .



الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي
10 سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

المادة الخامسة عشر : اجتماعات المكتب التنفيذي

- 1 - يعقد المكتب التنفيذي اجتماعاته بمقر الاتحاد ويجوز ان يجتمع في أية دولة عربية ترغب في ذلك .
- 2 - يجتمع المكتب التنفيذي دوريا كل ستة اشهر او مرتين في السنة ، ويجوز له عقد اجتماع استثنائي بناء على طلب رئيس الاتحاد او النائب الأول للرئيس أو الأغلبية المطلقة لأعضاء المكتب التنفيذي مع بيان أسباب عقد الاجتماع .
- 3 - يكون انعقاد اجتماع المكتب قانونيا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه ، وفي حالة عدم اكتمال النصاب يؤجل الاجتماع مدة شهر واحد ويكون الاجتماع قانونيا اذا حضره رئيس الاتحاد أو النائب الأول للرئيس وثلاث الأعضاء الآخرين على الأقل .
- 4 - تصدر القرارات في اجتماع المكتب بالأغلبية المطلقة لأصوات الحاضرين واذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس او النائب الأول للرئيس .

المادة السادسة عشر : رئيس الاتحاد

- 1 - يمثل الاتحاد عربيا ودوليا .
- 2 - يراس اجتماعات الجمعية العمومية .
- 3 - يراس اجتماعات المكتب التنفيذي وله الحق في تكليف النائب الأول للرئيس بإدارة الاجتماعات .
- 4 - تخويل بعضا من صلاحياته إلى النائب الأول للرئيس .
- 5 - يصادق على أعضاء المكتب التنفيذي المنتخبين .
- 6 - دعوة الجمعية العمومية والمكتب التنفيذي للانعقاد بالتنسيق مع الأمين العام .
- 7 - تعيين الأمين العام للاتحاد .



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

الاتحاد العربي للعمل التطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



المادة السابعة عشر : نواب الرئيس

- 1 - يحلون محل رئيس الاتحاد اينما تقتضي الضرورة ذلك .
- 2 - تحدد مسؤولياتهم من قبل رئيس الاتحاد بمقترح يعرض على الجمعية العمومية للمصادقة عليه .

المادة الثامنة عشر : الأمين العام

يكلف الرئيس الأمين العام بالمهام التالية:

- 1 - تنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية والمكتب التنفيذي .
- 2 - إجراء الاتصالات بالهيئات الدولية والعربية ذات الصلة بطبيعة عمل الاتحاد .
- 3 - إعداد مشروع جدول أعمال الجمعية العمومية والمكتب التنفيذي .
- 4 - إعداد التقارير السنوية عن أعمال الاتحاد وعرضها على المكتب التنفيذي لغرض اعتمادها .
- 5 - الإشراف على الجهاز الإداري والمالي للاتحاد بما في ذلك تعيين العاملين وتحديد اختصاصاتهم ومكافئاتهم وإنهاء خدماتهم .
- 6 - توجيه الدعوة لأعضاء المكتب التنفيذي قبل موعد الاجتماع بشهرين مرفق معها وثائق جدول الأعمال .
- 7 - تزويد أعضاء المكتب التنفيذي بنسخ من محاضر اجتماعات المكتب التنفيذي ، وبكل مستجدات العمل .



الاتحاد العربي للتطوعي

ARAB FEDERATION FOR VOLUNTARY ACTIVITIES



يوم التطوع العربي
١٥ سبتمبر من كل عام
Arabic Voluntary Day
15 September Every Year

المادة التاسعة عشر : مالية الاتحاد

- 1 - المساعدات والتبرعات التي تقدمها الهيئات الحكومية العربية والدولية والأهلية والأفراد والتي يقرر المكتب التنفيذي قبولها .
- 2 - تودع الموجودات النقدية للاتحاد في المصرف الذي يحدده الأمين العام ويوافق عليه الرئيس والمكتب التنفيذي .

المادة العشرون : أحكام عامة

- 1 - في حال حل الاتحاد فان الجمعية العمومية هي الجهة الوحيدة التي تقرر تصفية أمواله .
- 2 - لا يتدخل الاتحاد في المنازعات السياسية أو الحزبية أو الدينية في الوطن العربي .
- 3 - لرئيس الاتحاد ، بعد موافقة الجمعية العمومية إصدار تعليمات لتسهيل تنفيذ النظام الأساسي .
- 4 - المكتب التنفيذي هو المرجع في تفسير أحكام هذا النظام أو بعض فقراته وبنوده .
- 5 - تعتمد علاقة المنظمات التي تعمل تحت مظلة الاتحاد مع الأجهزة الحكومية الوطنية والمنظمات الوطنية على المبادئ والأهداف التي يعتمدها الاتحاد .
- 6 - يمكن ان تقوم أي منظمة عضوا في الاتحاد بعقد اتفاقية تعاون في مجالات العمل التطوعي مع جهات عربية ودولية وإعلام الأمانة العامة بذلك .